

قرارات رئيس مجلس الوزراء

سنة	رقم القرار	موضوع القرار
٧٢١	٦٢٣ لسنة ١٩٧٧	بتعيينات في وظيفة نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية بدرجة وكيل أول وزارة
٧٢١	٦٢٥ لسنة ١٩٧٧	بطريقة توزيع النصيب التقدي للعاملين من أرباح الشركات
٧٢٢	٦٢٦ لسنة ١٩٧٧	بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية
٧٢٢	٦٢٧ لسنة ١٩٧٧	بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية
٧٢٣	٦٢٨ لسنة ١٩٧٧	بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية
٧٢٣	٦٢٩ لسنة ١٧٧	بتأجير قطعتي الأرض رقمي ٤٥٦ ، ٤٥٨ بما عليها من منشآت إلى الكيسة الاسكتلندية (الندروز)

رئاسة جمهورية مصر العربية

٧٢٤	ديوان كبير الأمتاء - منح أوسمة
-----	--------------------------------

المحكمة العليا

٧٢٦	الحكم في القضية رقم ١٠ لسنة ٧ القضائية "دستورية"
٧٢٦	القرارات في طلب التفسير رقم ٤ لسنة ٨ "القضائية"

"ويحفظ العاملون المدقولون إلى وظائف معادلة لوظائفهم في القطاع العام أو الحكومة بما كانوا يتقاضونه من بدلات ومتوسط ما كانوا يحصلون عليه من حوافز ومكافآت وأرباح وأي مزايا مادية أو عينية أخرى خلال عامي ٧٤ ، ١٩٧٥ وذلك بصفة شخصية مع عدم الجمع بين هذه المزايا والحوافز وما قد يكون مقررا من مزايا أو حوافز مماثلة في الجهة المنقولة إليها العامل وفي هذه الحالة يصرف له أيهما أكبر"

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٩٧ (٢٩ يولييه سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٧

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٥ في شأن مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية في رأسمال الهيئة العربية للتصنيع

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تضاف إلى المادة الثالثة من القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٥ في شأن مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية في رأسمال الهيئة العربية للتصنيع مادة جديدة نصها الآتي :